

مرسوم رقم ١٢٠٩
قبول هبة عينية مقدمة من
شركة أن. بو خاطر ش.م.ل.
لصالح وزارة الاعلام

إن رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته لا سيما
المادة ٥٢ منه

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ
١٩٧٧/٦/٢٥ (اعفاء الهبات المقدمة للإدارات العامة
والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من
جميع الرسوم)

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥
وتعديلاته (قانون الجمارك)

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤
وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠
(إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى
للرسم الجمركي)،

بناء على اقتراح وزير الإعلام والمالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/٦/٢٧

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهبة المقدمة من شركة أ.ن.
بو خاطر ش.م.ل. لصالح وزارة الإعلام وهي عبارة عن
سيارة عدد ١ النوع 3 Mazda الطراز ٢٠١٥ اللون
أسود رقم الهيكل JM7BM12Z9F1157162
بقيمة \$/١٣,٠٠٠/ ثلاثة عشر ألف دولاراً أميركياً
ما يوازي /١,١٦٣,٥٠٠,٠٠٠/ ل.ل. مليار ومئة وثلاثة
وستون مليون وخمسمئة ألف ليرة لبنانية.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بعداً في ١٥ أيلول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الإعلام

الإمضاء: بول مرقص

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر